

بسم الله الرحمن الرحيم

ضوابط في تدريس مصطلح الحديث والتأليف فيه

بقلم

أ.د. إبراهيم بن عبدالله اللاحم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما

بعد:

فإن من أهم جوانب السنة النبوية ما يتعلق بتصحيحها وتضعيفها، وقد تكفل بذلك أئمة أجلاء، نذروا أنفسهم لهذا الغرض وبذلوا في سبيله كل غالٍ ونفيس، ونهجوا في عملهم منهجًا واضحًا قويًا، سهّل على من بعدهم أن يحتذي حذوهم ويسلك سبلهم.

غير أن تدوين هذا المنهج والتأليف فيه كتب في غالبه مجموعًا محررًا بعد عصر أولئك الأئمة، واستمرت الكتابة فيه إلى وقتنا الحاضر، وهو في كل عصوره قد يتعرض لشيء من الاختلاف بين ما يدون في شرح مصطلح، أو تحرير قاعدة، وبين ما كان عليه أولئك النقاد، خاصة في كتب المصطلح المختصرة، وذلك لأسباب مختلفة.

وفي ظل هذه النهضة المباركة في العودة بالنقد إلى أصوله عند أئمته، وشرح مرادهم بالمصطلحات يحسن أن تكون هناك خطوط عريضة يتنبه لها من يدرس هذا العلم، أو يرغب في التأليف فيه، وهو ما سأحدث عنه في هذا البحث المختصر، وذلك في ثلاثة مطالب.

المطلب الأول

أوجه الاختلاف

الناظر في كتب المصطلح المتأخرة وما جرى عليه التطبيق في عصر النقد يمكن أن يلحظ عددًا من الأوجه يبرز فيها الاختلاف بين الحالين، فمن ذلك:

١- المعنى الواحد يستخدم له الأئمة عددا من المصطلحات، بينما يميل المعرف أو المؤلف في المصطلح إلى الاكتفاء ببعض هذه المصطلحات.

فمن ذلك مصطلح «الغرابة»، استخدم الأئمة في التعبير عنه عددا من المصطلحات، استخدموا الغريب، واستخدموا التفرد أو الفرد، واستخدموا أيضًا الفائدة، واستخدموا الحسن، واستخدموا أيضا الطريف، وربما استخدموا ضيق المخرج كتعبير عن الغرابة.

هذه مصطلحات ترجع في الجملة إلى معنى واحد، بينما يميل المتأخر إلى الاكتفاء ببعضها، فالموجود في غالب كتب علوم الحديث المتأخرة: الغريب، والفرد.

٢- ضد الأول، أي أن المصطلح الواحد يستخدمه الأئمة في عدد من المعاني فيأتي المتأخر «المعرف» فيقصره على بعضها.

مثال ذلك: «الحسن»، استخدمه الأئمة بمعنى الصحيح أحيانا، واستخدموه بمعنى الحسن الذي دون الصحيح، واستخدموه أيضا بمعنى الغريب.

ولم يبق من هذه المعاني إلا معنى واحد، وهو الذي ارتقى عن درجة الضعيف ولم يصل إلى درجة الصحيح.

ومثله: «المرسل»، استخدمه الأئمة في انقطاع الإسناد في أوله أو آخره أو وسطه، سواء

كان الساقط واحدًا أو أكثر، بينما يخصه المتأخر بالذي سقط منه الصحابي.

٣- الكلمة تكون عند الأولين لها معنى فيأتي المتأخر ويطلقها على معنى جديد.

مثال ذلك: «العزیز» لا نجدها في كلام الأولين إلا بمعنى القلة والندرة، على حين أطبقت كتب المصطلح المتأخرة على أنه: ما رواه اثنان، بناء على كلمة جاءت عن ابن منده.

ومثله: المتواتر، وجد في كلام البخاري وأبي زرعة والطحاوي، بمعنى التابع، أما في كتب المصطلح بعد الخطيب، فهو المتواتر عند الأصوليين بشروطه المعروفة، وابن الصلاح نبه إلى أن الخطيب أخذه من كتب أهل الأصول ولا يوجد هذا في كلام أهل الحديث.

ولهذا يقول الطحاوي: الأخبار في هذا الباب -يعني بابًا واحدًا تعارضت فيه الأحاديث- تواترت في هذا أكثر من تواترها في هذا، فهل يصح أن يوجد على تعريف أهل الأصول متواتران متعارضان؟ لا يصح هذا، لأن المتواتر حسب تعريفهم يفيد القطع، فلا يتصور وجود خبرين متواترين يقع بينهما تعارض.

٤- بعض المصطلحات ترد في كلام الأئمة ولا يوجد لها ذكر في كتب المصطلح، ولا يُدرى ما السبب، فإما أنهم أهملوها لكونها غير متداولة في وقتهم، أو أنهم أرادوا التعريف بالمصطلحات التي تطلق على الأحاديث، ولذلك نجد بعض المحققين لكتب الأئمة يعلق على كلمة تمر به باضطراب، وأحيانًا بخطأ؛ لأنه لم يمر عليه تعريفها في كتب المصطلح.

مثال ذلك: الانتخاب، التخريج، التصحيح، التوقف، القراءة أو الكتابة على الوجه، الألفاظ والأخبار، التجويد.

فالألفاظ والأخبار -مثلا- معناها المشهور: ألفاظ الأحاديث، أي متونها، لكنها تأتي في كلام الأئمة بكثرة ويريدون بها الصيغ الصريحة في التحديث، كحدثنا وأخبرنا، فإذا قال الإمام: فلانا لم يذكر خبرًا، معناه لم يصرح بالتحديث، وإذا قال: فلان في حديثه ألفاظ وأخبار، أي في

حديثه التصريح بالتحديث.

وكذلك التجويد، لا تجد له بابا أو فرعا أو ذكرا في كتب المصطلح، بينما يوجد بكثرة في كلام الأئمة، مثل: جوده فلان، ولم يروه مجودا إلا فلان، ونحو ذلك.

٥- استخدام مصطلحات جديدة، مثل: المزيد في متصل الأسانيد، فهذا سماه المتأخرون، فالخطيب له كتاب بهذا المعنى، وكذلك المتروك، ذكره بعض الأئمة المتأخرين، وعرفه بأنه ما في إسناده متهم بالكذب، وليس هذا المصطلح بهذا المعنى موجودا في كلام الأولين.

٦- كثرة التقاسيم في كتب المصطلح، مثل تقسيماتهم للغريب، حتى أن بعض كتب المصطلح تُقر بأن هذه القسمة عقلية ولا وجود لها في الواقع، فمن أقسامه عندهم: الغريب متناً لا إسناداً، فهذا ليس له وجود، وإنما أوجبته القسمة العقلية.

ومثل ذلك المدرج قسموه إلى أقسام عديدة، ترجع إلى معنى واحد.

هذه أبرز أوجه الاختلاف بين ما في كتب المصطلح، وبين ما جرى استخدامه في عصر النقد من اصطلاحات، مع ضرورة إدراك أن هذه الاختلافات بدأت شيئا فشيئا، ثم استحكمت واجتمعت في العصور المتأخرة.

وغير خاف أن نتيجة هذا الاختلاف جد خطير بالنسبة لنقد السنة، وللمتخصصين في ذلك، فسارت الدراسات النقدية في العصور المتأخرة وفق ما في كتب المصطلح، مع كون ما فيها من مصطلحات يتضمن أحكاماً وقواعد تخالف أحياناً ما عليه أئمة النقد، والنتيجة الحتمية لذلك مخالفتهم في أحكامهم النهائية على الأحاديث.

فكم من حديث باطل صُحح بسبب طرد قبول زيادة الثقة في المتن والإسناد، أو بسبب تخصيص المنكر برواية الضعيف، إلى غير ذلك.

يضاف إلى ذلك الخلل الواضح في قدرة الباحثين على التعامل مع نصوص النقاد في عصر

النقد، فيضطرب كثير من الباحثين حين يعتمد إلى تفسير نص من تلك النصوص، أو النظر فيه، وربما ادعى بعضهم وقوع تحريف؛ لكون بعض كلماته جاءت في السياق على غير ما درسه في كتب المصطلح، أو لكونها لم يمر عليه أصلاً تفسيرها وبيان المراد منها من كلام أهل النقد، وربما تجاوز بعضهم ذلك إلى توجيه لوم للأئمة في عصر النقد، بسبب استخدامهم لكلمة على غير ما يعرفه منها.

المطلب الثاني

سبل العلاج المقترحة

في سبيل تفادي ما تقدم بالنسبة للدارسين الجدد، وتجنبهم هذه المخاطر، يرى بعض الباحثين أن الطريقة الأسلم هي ترك كتب المصطلح تماماً، وعدم التعويل عليها في التدريس، وعضواً عن ذلك تتم دراسة المصطلح من كتب المتقدمين مباشرة، مقروناً ذلك بالتطبيق العملي. وهذا الرأي يبدو لأول وهلة أنه قوي، وحين التمعن فيه يظهر ضعفه، فمثل هذا الرأي يمكن تطبيقه من خلال طالب أو طالبين، يرعاهم شيخ لهم، يقرؤون عليه، ويمارسون النقد.

أما أن يكون منهجاً عاماً للتعرف على مصطلحات أهل الحديث فلا، ولا سيما إذا أدركنا أن بيان مصطلحات أهل الحديث يحتاجه غير المتخصصين أيضاً.

ثم إن هناك مصطلحات متأخرة شاعت وصار عليها العمل، ولا يضر الالتزام بها، بل قد يكون من غير الممكن الخروج عنها.

ووراء ذلك كله أن ما تتداوله كتب المصطلح الآن هو بحاجة إلى نقد، فيعود الأمر إلى أنه لا بد من النظر في هذه الكتب.

ويرى فريق آخر أن الأسلم أن يكون الابتداء بتدريس مختصرات كتب علوم الحديث، والتدرج بالطلاب، وحين التخصص يكون التنبيه على قضية الاختلاف بين المتقدمين والمتأخرين. وهذا الرأي وإن كان أسهل تطبيقاً، لكنه مشكل، بل هو أساس المشكلة، إذ النشأة الخاطئة يصعب تغييرها، ثم قد لا يتهيأ له من غيرها، كما هو الواقع، ناهيك عن الاضطراب في ذهن الطالب، إذ سيقدر له شيء، ثم بعد فترة يقال له: ليس هذا هو الصواب.

ويرى فريق آخر من الباحثين أنه لا بد من تنشيط المهتم، والقيام بجهد مضاعف، لتتبع مصطلحات أهل الحديث وقواعدهم، وإكمال ما قام به الأئمة الذين ألفوا في المصطلح، فإن الأمر قد توقف بعد ابن حجر أو كاد، وهؤلاء الأئمة يذكرون في كتبهم المطولة ما عليه العمل عند أئمة النقد، سواء في القواعد أو المصطلحات، مثل ابن رجب في "شرح علل الترمذي"، والعراقي في "التقييد والإيضاح"، وابن حجر في "النكت على كتاب ابن الصلاح"، والسخاوي في "فتح المغيث"، وغيرهم.

وهذا رأي حسن، لكنني أرى أن الوقت لا يزال مبكراً جداً للقيام بهذه المهمة، فالأمر ليس بالسهولة التي يتصورها بعض الباحثين، إذ الأئمة كثيرون، لا يجمعهم عصر واحد، أو بلد واحد، والمصطلح أو القاعدة لا يمكن أخذها من مجموعة محدودة من النصوص أو التصرفات، وسينشأ من الاستعجال في تقرير القواعد والمصطلحات ضعف في تحريرها، واختلاف واسع بين المتحمسين له، يضعف الثقة بما يقولون، وبوادرها هذا قد برزت الآن، مع كون الجهود فردية.

والذي أراه أن تستمر الجهود الفردية في البحث في مصطلحات أهل النقد وقواعدهم، فهذا يكتب في مصطلح الحسن، وهذا يكتب في مصطلح المنكر، وهذا يكتب في المعلل... وهكذا، وحين تكتمل هذه الجهود يمكن النظر فيها، وتلخيصها، وسياقها مساقاً واحداً، ويعتني كذلك بالتعريف بالمصطلحات التي لا تذكر في كتب علوم الحديث بهذه الطريقة.

ويبقى الاعتماد الآن على ما كتبه الأئمة الذين ألفوا في علوم الحديث، على أن يتولى من يدرس هذا الفن بيان الفرق بين ما تقرر في هذه الكتب، وما اختاروه فيها، وبين ما عليه أئمة النقد حين يوجد هذا الاختلاف.

ومن الضروري جداً أن يكون هناك منهج علمي واضح قوي، يسير عليه من يتصدى للكتابة في تحرير مصطلحات أئمة النقد، وقواعدهم، أو من يقوم بتدريس هذا الفن، ومن الضروري أيضاً أن تتضافر الجهود للكتابة في هذا المنهج، لا سيما ممن لهم خبرة في النظر في علوم

الحديث ومصطلحات الأئمة، ويعيشون همّ هذه المشكلة العويصة التي تواجه الدراسات الحديثية، بل هي موجودة في كافة العلوم بنسب متفاوتة.

وسأذكر في المطلب التالي معالم لهذا المنهج اجتهدت فيها، رجاء أن أقدم شيئاً نافعا يخدم هذه القضية، ويساعد في السير خطوة نحو حلٍّ شامل لها، بإذن الله تعالى.

وما أذكره هنا بحسب ما يسمح به المقام، فهو عبارة عن خطوط عريضة، يمكن التوسع فيها، والزيادة عليها.

المطلب الثالث

معالم في منهج تحرير المصطلحات

يتلخص هذا المنهج في الأمور التالية:

الأمر الأول: التآني وعدم العجلة، فالموضوع مزلة أقدام، فمن الضروري جدا أن تكون النتائج في تقرير ما عليه المتقدمون مبنية على دراسات وافية، تعتمد على استقراء عدد كبير من النصوص في القضية الواحدة، وتعتمد أيضا -وهذا المهم- على تجربة قوية، وخبرة واسعة في قضايا نقد السنة عند أئمة النقد.

وليس الأمر بالسهولة التي يتصورها بعض الباحثين، فكما أسلفت أئمة النقد عددهم كبير جداً، متفرقون في البلدان، لم يجمعهم زمن واحد، وتحرير مرادهم بمصطلح ما يكتنفه الغموض أحياناً، فهذا مصطلح المعلل مع شهرته لم يتفق الباحثون الذي اهتموا بالعودة بالنقد وعلوم الحديث إلى أصوله الأولى على تحرير معناه عند الأولين، فذهب بعضهم إلى أن الحديث المعلل مرادف للضعيف، فأى علة في الحديث يصح معها وصفه بالمعلل، بينما ذهب آخرون إلى أن من شرط وصف الحديث بالمعلل أن تكون هذه العلة خفية بنيت على جمع الطرق والنظر فيها، وذهب فريق ثالث إلى أن ما ذكره الحاكم ومشت عليه كتب المصطلح من زيادة شرط على ما ذكره الفريق الثاني وهو أن يكون ظاهر الإسناد الصحة، ثم اطلع على علته الخفية هو الذي عليه أئمة النقد، فمصطلحهم هنا موافق لما قرره المتأخرون.

والذي رأته الآن أن هناك استعجالاً شديداً من قبل الباحثين في تقرير مصطلحات المتقدمين وقواعدهم في النقد، فخرجت دراسات غير محررة، وربما صدر الشيء ونقيضه، ولا شك أن هذا سيعود بالضرر على المقصود الأول، وهو العودة بالنقد إلى أصوله وقواعده عند أئمتهم،

ويضعف الثقة بهذا التوجه في دراسة مصطلح الحديث.

وفي وقت قريب مرَّ بي تعليق لأحد الأخوة الفضلاء ممن يقرر مذهب المتقدمين ويدعو إليه، يفسر بهذا التعليق معنى التجويد، ومرادهم بقوله: جوده فلان، فقال: إن هذا مرادف لتدليس التسوية، وأخذ يشرحه على هذا الأساس، وهو تفسير مخطئ، بعيد كل البعد عن المعنى الصحيح لهذا المصطلح.

الأمر الثاني: كل من يكتب في هذا الموضوع يجب عليه أولاً أن يتحلى بالأدب العلمي، فيكتب بأسلوب هادئ، متجنباً العبارات الغليظة في حق من يراه مخطئاً، يقرر النتيجة التي يتوصل إليها وهو خائف وجل، يرى أن ما اختاره هو الأقرب للصواب، وقد يكون الصواب بخلافه.

وإنما قلت هذا لأن بعض من تصدى للخوض في هذا الباب جنى على العلم وأهله، فصدرت منهم عبارات في حق الأئمة المؤلفين في علوم الحديث وكتبهم غير لائقة أبداً، وصاروا يجذرون من هذه الكتب ومن القراءة فيها، ويضخمون ما يرون أنهم أخطؤوا فيه، ويكثرون من لمزهم في كل مناسبة، وأكثر من هذا أنهم أدخلوا - من أجل التنفير عنهم - مسائل العقيدة، وعلم الكلام، وكأنه السبب الأول فيما وصل إليه هذا العلم.

وكانت نتيجة هذه الهجمة الشرسة أن قابلها من تتلمذ على هذه الكتب ولم يتجاوزها بمثل صنيعهم، فأطلقوا عليهم ألقاباً غير حسنة، ورموهم بالابتداع، وصار طلاب العلم كأنهم في ساحة معركة، وغاب طلب الحق في كثير من الأحيان.

وفي رأيي أن أهم ما ينبغي أن يعتني به من يسعى في تقرير مصطلحات أئمة النقد وقواعدهم أن يبحث عن تقرير ذلك في كلام المتأخرين أنفسهم، فهذا - بلا شك - سيضيق الفجوة بين الفريقين، فالجيل الأول من كتب علوم الحديث، مثل كتب الرامهرمزي، والحاكم، وأبي نعيم، والخطيب، تسير في جملتها وفق استخدام الأولين للمصطلحات، والقواعد، وإنما كثرت المخالفة واشتدت في الجيل الذي بعده، ثم ما لحقه من أجيال.

ومع وجود الاختلاف إلا أن مؤلفيها - خاصة في كتبهم المطولة - بعد تقريرهم لبعض المصطلحات، واختيارهم لمعناها، ينبهون أحياناً على تصرف المتقدمين ومرادهم بالمصطلح المعين، عامتهم يفعل هذا، وليس تحرير مصطلحات الأولين مختصاً بابن رجب الحنبلي في كتابه «شرح علل الترمذي» كما يظنه بعض الباحثين.

من ذلك أن ابن الصلاح حين قرر معنى (المنكر)، وأنه تفرد من لا يحتمل تفرده، وجعل تفرد الثقة صحيحاً، وتفرد الصدوق حسناً، لم يفته أن الأولين بخلاف ذلك، فنبه إلى أن أحمد وغيره يطلقون المنكر أحياناً على ما يتفرد به الثقة.

ونبه ابن الصلاح في كلامه على المتواتر حين نقل معناه عند الأصوليين بواسطة الخطيب إلى أن المحدثين المتقدمين لم يرد في كلامهم بهذا المعنى.

وتوارد جمع من الأئمة المتأخرين - كابن دقيق العيد، والعلائي، وابن عبد الهادي، وابن حجر وغيرهم - على بيان الموقف الصحيح الذي كان عليه أئمة النقد فيما يتعلق بزيادة الثقة في المتن أو الإسناد.

ومن ذلك أن العراقي حين جاء إلى التدليس حرر معناه جيداً عند المتقدمين، ورد على من يفهم من كلامه قصره على بعض صوره.

ومن ذلك أيضاً أن ابن حجر اختار في معنى (المعضل) في كتبه المختصرة مثل «نخبة الفكر»، وشرحها، أنه ما سقط من وسط إسناده اثنان على التوالي، لكنه في كتابه المطول «النكت على كتاب ابن الصلاح»، بين أن المتقدمين يطلقونه أيضاً على غير السقط في الإسناد.

وهكذا هو في كتابه العظيم هذا، يقرر كثيراً من مصطلحات المتقدمين وقواعدهم، ويبين تداخل المصطلحات، مخالفًا بذلك صنيعه في تشويقها في كتبه المختصرة.

وفي ظني أننا يمكن أن نحصل في جملة ما ألف في علوم الحديث على مر العصور على

جملة كبيرة من المعاني للمصطلحات كما استخدمها أئمة النقد، وأن نحرر كثيرا من قواعدهم من هذه الكتب أيضا.

ونحن بهذا الصنيع نقطع الطريق على بعض الباحثين الذين تصدوا للكتابة في هذا الباب، فكثرت منهم الدعاوى بأنهم تنبهوا لما لم يتنبه إليه أحد قبلهم، ونرى الواحد منهم يكتب الصفحات الكثيرة، وربما رسالة خاصة، وفي مسألة واحدة، يبدئ فيها ويعيد، ويدعي أنه لم يسبق إلى النتيجة التي توصل إليها، مع أن كلامه كله قد لخصه أحد الأئمة المتأخرين في سطر واحد، أو سطرين، وكان صنيعهم هذا أحد الأسباب التي أدت إلى نفور من كان يسير على طريقة المتأخرين مما كتب في نقد طريقتهم، وبيان مخالفتها لما عليه أئمة النقد.

الأمر الثالث: ليس كل ما اختاره المتأخرون في معنى المصطلحات مخالفين من تقدم يجب تركه، أو حتى يمكن تركه، فبعض هذه المعاني لا يمكن تغييره، أو من العسير تغييره، والالتزام به لا يضر.

وبيان ذلك أن ما خالف فيه المتأخرون من مصطلحات على أنواع:

١- ما اصطلح فيه على معنى جديد؛ لأن المعنى الذي كان عليه في عصر الأولين لم يعد موجودا، كما في مصطلح التخريج، فهذا المصطلح له معان بحسب العصور، ومعناه الآن غير معناه عند الأولين، فلا مناص من اعتبار جميع المعاني التي مر بها، وبيان معناه في كل عصر منها.

٢- المصطلحات الجديدة التي أطلقوها وليست في كلام المتقدمين، وهذه منها ما أطلقوه على معان كانت موجودة عند المتقدمين، فميزوها بهذه التسميات، مثل المعلق، والمدبج، والمزيد في متصل الأسانيد، والسابق واللاحق، والطباق، وغيرها، ومنها ما أحدثوه لمعان استجدت فيما بعد.

وهذا النوع ليس هناك ما يمنع من الأخذ به والتزامه.

٣- مصطلحات لاتزال معانيها موجودة كما هي عند الأولين، لكن المتأخر يخص المصطلح ببعض معانيه أو يستحدث له معنى جديداً، وشاع استخدام صنيع المتأخر، بحيث طغى على غيره فلا يعرف إلا هو.

فهذا القسم إن كان صنيع المتأخر لا يترتب عليه عمل، فهو مجرد اصطلاح، فتطبق عليه قاعدة: لا مشاحة في الاصطلاح، ولا بأس من التزامه والبقاء عليه، مع التنبيه على ما كان عليه الاصطلاح في عصر النقد، كما في ألفاظ الأداء، فإن المتأخرين خصوا لفظ (أنبأنا) بالإجازة، وهي عند المتقدمين صريحة في التحديث، وكذلك جعلوا صيغة (عن) للإجازة فوق الإجازة، وهي عند المتقدمين يُعبر بها عن طرق التحمل كافة، صريحة وغير صريحة.

ومثله مصطلح (الحسن)، تقدم أن له عدة معان، وخصه المتأخر بدرجة للحديث، وهو الذي نزل عن الصحيح، وارتفع عن الضعيف، إما في نفسه، أو بسبب اعتضاده.

وكذلك (المرسَل)، خصه المتأخر بما رواه التابعي عن الرسول ﷺ، والمتقدم يطلقه على عموم السقط في الإسناد.

و(المعضل)، خصه المتأخر بما سقط منه اثنان فأكثر، وزاد بعضهم اشتراط أن يكون على التوالي، وزاد آخرون أن يكون في وسط الإسناد، والمتقدمون يعبرون به عن شدة الضعف أيا كان سببه.

و(الحديث) و(الأثر)، لكل واحد منهما معنى عند المتأخرين، فالحديث ما كان عن النبي ﷺ، والأثر ما كان عن غيره، وهما عند المتقدمين بمعنى واحد، وهو كل مروى عنه ﷺ أو عن غيره.

فمن غير المناسب -مثلاً- أن يقال الآن لمن وضع فهرساً للأحاديث، وقصد به ما كان مروياً عن الرسول ﷺ، وآخر للأثر، وقصد به ما كان مروياً عن غيره ﷺ: إنك أخطأت في هذه التفرقة، فلم تكن موجودة عند المتقدمين.

وأما إن كان المصطلح يتضمن قاعدة للعمل ونقد الأحاديث، فينظر في هذه المخالفة، إن كان المتأخر قد عالجها بمصطلح آخر انتهى الأمر، وصار من جنس الذي قبله، ولا مشاحة في الاصطلاح، مثل المعلل عند من يقول إن المتقدمين يطلقونه على جميع أنواع العلل خفية أو ظاهرة، فإنه عند المتأخرين خاص بما كان ظاهر إسناده الصحة اطلع فيه بعد التفتيش على علة قاذحة، فهذا الاصطلاح لا بأس بالأخذ به، فإن المتأخر لم يغفل أنواع العلل الأخرى بمسميات أخرى.

وأما إذا كان المتأخر لم يعالج هذا الاختلاف، وترتب عليه اختلاف في منهج النقد فلا يقال حينئذ: لا مشاحة في الاصطلاح، بل لا بد من سد هذا النقص، مثاله المنكر، تتابع المتأخرون على تعريفه بأنه ما تفرد به الضعيف، سواء خالف غيره أو لم يخالف، وحين جاءوا للشاذ عرفوه بأنه مخالفة المقبول لمن هو أولى منه بالقبول، وحينئذ بقي تفرد المقبول ثقة كان أو صدوقا إذا قامت قرائن على خطئه ولم يخالف ليس داخلا تحت أي مصطلح عندهم، فأصبح الرد بالتفرد غير موجود على الإطلاق في كلام المتأخرين على الأحاديث، وفي هذا مخالفة لعمل الأولين، وترك لاصطلاحهم، حيث يطلقون على مثل هذا لفظ المنكر، أو الشاذ، وانبنى على هذا في عمل المتأخرين كثرة التصحيح بالمتابعات والشواهد كثرة بالغة، حيث يجمعون أسانيد هي نفسها مناكير، ثم يعضدون بعضها ببعض.

وصاحب هذا تساهل واضح في تطبيق ما اتفق على نكارتته، وهو تفرد الضعيف، فيجمعون طرقا من رواية الضعفاء هي مناكير، وشدوا بعضها ببعض، فحسنوا أحاديث كثيرة، مخالفين بذلك ما وافقوا عليه من جهة التنظير.

الأمر الرابع: إذا كان المصطلح موجودا عند المتقدمين، وخالفه المتأخر في معناه، بأي نوع من أنواع المخالفة، وقلنا إنه لا بأس بهذه المخالفة، فهو مجرد اصطلاح، فمن المهم جدا أن نعرف أن هذا لا يصح أبدا أن يكون بأثر رجعي، فاصطلاح المتأخر يطبق عليه، واصطلاح المتقدم

يطبق عليه، فإذا جئنا -مثلاً- إلى نص لإمام متقدم في أثنائه كلمة أردنا تفسيرها، فتفسيرها يكون وفق معناها عندهم لا عند المتأخر، وهذا أمر هام جداً، وقع فيه خلل كبير من قبل الباحثين، والمحققين لكتب الأئمة.

فإذا أشار الإمام إلى حديث لراوي، فلا يلزم أن يكون حديثاً مرفوعاً، لأن الإمام يطلق الحديث على الموقوف أيضاً.

ومثله المرسل، فإذا وصف الإمام إسناداً بأنه مرسل، فلا أفسره على أنه يعني أنه مرفوع التابعي كما خصه به المتأخرون.

وكذلك -بل هو أهم- أن نبي عليه حكماً، كما في التدليس، فالتأخرون كثير منهم على أنه خاص بمن روى عن شيخه الذي سمع منه حديثاً لم يسمعه منه، فاشتروا أن يكون سمع ممن دلس عنه، فإذا جاء نص عن إمام بأن فلاناً يدلس عن فلان فلا يصح أن نبي عليه أنه قد سمع منه؛ لأن الأئمة يطلقون التدليس أيضاً على رواية الراوي عن معاصره الذي لم يسمع منه.

ومثله مصطلح (الحسن لغيره)؛ هو مصطلح اشتهر عند المتأخرين، ومع أنه ينسب إلى بعض المتقدمين كالترمذي، إلا أنه لا يعرف كما اصطلح عليه المتأخرون عند جمهور المتقدمين، بل هو عندهم ضعيف، فإذا سميناها حسناً فلا يفيد هذا من جهة حكم العمل به، وإن سميناها حسناً، فحكمه حكم الضعيف إذًا.

وفوق هذا كله أن يحاسب المتأخر المتقدمين على كلمات أطلقوها ومرادهم بها غير ما عند المتأخر، وهذا شيء محل عجب، فإذا وصف إمام حديث راو ثقة خالف غيره بأنه منكر، تعقبه المتأخر بأن هذا شاذ وليس بمنكر؛ لأن المنكر عنده ما رواه الضعيف منفرداً به، خالف أو لم يخالف، ومخالفة الثقة لغيره تسمى شذوذاً، وهذا التعقب غير صحيح أبداً، فإن المتقدم يصف ما رواه الثقة منفرداً به مخالفاً لغيره منكرًا.

مر أحد الباحثين بكلمة للعجلي يقول فيها عن مغيرة بن مقسم: «يرسل عن إبراهيم

-يعني النخعي - فإذا وقف قال: حدثنا إبراهيم»، فتعقبه أحد الباحثين بأن هذا الوصف من العجلي ليس بدقيق؛ لأن هذا تدليس وليس بإرسال، كذا قال الباحث، وهو محاسبة للمتقدم بما اصطلح عليه المتأخر، وهو عدم تسمية هذا إرسالاً، أما المتقدم فهذه الصورة وإن سماها تدليسا داخلية في جملة الإرسال.

والخلاصة هنا: أن الاصطلاح المتقدم لا يصح إغفاله أبداً، بل هو الأصل، فهم أهل الاصطلاح، وكلامهم يُفسَّر وفق مصطلحاتهم، وإنما قبلنا مصطلح المتأخر زيادة عليه، حين يشيع استخدامه، ولا يؤثر ذلك في العمل، بل غايته زيادة التفصيل والتدقيق.

وقد رأيت - كما أسلفت - الخلل ظاهراً جداً عند الباحثين في ملاحظة هذا الأمر، ولولا ضيق المقام لضربت لذلك أمثلة.

فأعود وأقرر مرة ثانية ضرورة تنبه المدرسين والمؤلفين في علوم الحديث إلى إيضاح الأمر للطلاب والقراء، بأن تطور مصطلح ما لا يعني في حال قبوله والتسليم به إلغاء ما قبله، وليس عودتنا إلى بيان معنى المصطلح في وقت سابق إلغاء لمعنى المصطلح في عصر جاء بعده، فكلام أهل كل عصر يفسر وفق مصطلحاتهم، وما يسرون عليه.

الأمر الخامس: بيان مراد المتقدمين بالمصطلح المعين وشرح معناه عندهم، وضرب الأمثلة، إذا ضم إلى بيان معناه عند المتأخرين وضرب الأمثلة له، حين يوجد اختلاف، سيضيف عبثاً على الدراسات الحديثة، لا سيما إذا انضم إلى ذلك أحياناً نقد ما قرره المتأخرون، ثم إضافة الكلام على مصطلحات لم يذكرها ترد في كلام النقاد يجعل تدريس علوم الحديث يتسم بالصعوبة، وخاصة للطلاب المبتدئين، وهذا يؤدي إلى نفور الطلاب.

وهذا الإشكال صحيح ولا بد من التسليم به، ويمكن أن نقلل من آثاره من جهات عديدة، منها الاستفادة من التفرعات الجديدة لعلوم الحديث، فقد تفرع منه عدة فنون، وأصبحت علومها برأسها، مثل التخريج، ودراسة الأسانيد، ومناهج المحدثين أو تاريخ السنة، بل تفرع من

دراسة الأسانيد علم الجرح والتعديل، وعلم العلل، واتصال الإسناد وانقطاعه، وعليه فيمكن بل هو الواجب الآن لكيلا يحصل تكرار ممل في تدريس فنون هذا العلم أن يفرد مصطلح الحديث كفن مستقل، لا يذكر فيه ما يتعلق بالفنون الأخرى من قواعد، ويكتفى بذكر المصطلح، وشرح معناه، ومثال تطبيقي له، وإن كان المصطلح قد تطور واختلف معناه يذكر كله باختصار، مع التمثيل للكل.

وعلى هذا يخرج مما يذكر في علوم الحديث أنواع برأسها، مثل المؤلفات في السنة، وما يتعلق بمعرفة الرواة عموماً وتمييزهم وضبط أسمائهم من قواعد.

ولو افترضنا أن المصطلح يترتب عليه عمل فلا يتطرق إلى قواعده، لتعلق ذلك بدراسة الأسانيد، كالمعلل مثلاً يذكر تعريفه، ومثاله، وشرح المثال بما يتضح به المعنى، أما كيفية البحث في جمع الطرق، والموازنة، ومناهج النقد فلا يتطرق إليها.

ومثله يقال في زيادة الثقة، يوضح معناها، ومثالها، أما حكم الزيادة من الثقة، وما يتعلق به من مباحث فلا يذكر.

ومثله الصحيح يذكر تعريفه، ومثاله، دون بقية التفريعات، مثل أول من ألف في الصحيح، والكلام على كتب الصحيح، فليس هذا موضعه.

ومن الجهات أيضاً الابتعاد ما أمكن عن كثرة التشقيق للمصطلحات، مثل صنيعهم في الغريب، وفي المدرج، وفي المعلل، إذ هي ترجع في كل منها في جملتها إلى شيء واحد.

وفي كل فن من فنون علوم الحديث يكتب فيه ويدرس بعيداً عن التكرار الذي لمسنا الشكوى منه من طلاب هذا العلم بعد وجود هذه التفريعات مع بقائها في المادة العامة (علوم الحديث)، بل يقع التكرار بين هذه التفريعات نفسها.

ومنها أيضاً أن يدرك الأستاذ لهذا العلم والمؤلف فيه تداخل مصطلحات الحديث،

فالإدراج، والغرابية، والشذوذ، والنكارة، وتعارض الرفع والوقف، يمكن أن تجتمع في مثال واحد. ومنها الابتعاد - ما أمكن - عن كثرة الاعتراضات؛ سواء في التعريفات، أو على أمثلتها، فإذا كان التعريف مؤدياً للغرض، فبأي عبارة كان، وخاصة إذا أخذنا بقول من يرى أن ما ألزمتنا به صناعة الحدود والتعريفات التي اشترطت في التعريف أن يكون جامعاً مانعاً غير ملزم، وأن هذا الشرط في كافة العلوم مخطئ.

والملاحظ في كتب المصطلح استفحال قضية التعقب على التعريف بناء على هذا الشرط، ويكفي من هذا مراجعة ما كتبه على مصطلح (الحسن).

وقد قرأت قديماً عدة مقالات لأحد الأدباء يعترض فيها بشدة على هذا الشرط، ويذكر آثاره السلبية على كافة العلوم، ففرحت بذلك، لأن آثاره جد خطيرة على تعريفات مصطلحات علم الحديث، وأذكر أن أحد الأساتذة شكى إلي أنه أمضى نصف الفصل يشرح للطلاب تعريفات الحسن بنوعيه، وما عليها من اعتراضات، وأجوبة هذه الاعتراضات.

وكذلك في الأمثلة، فإذا كان المثال منطبقاً على المسألة، فهذا هو المراد، ولا يلتفت إلى ما يعترض به.

وبيان ذلك باختصار أن المثال إن كان على أمر وجودي لا يدخله الاجتهاد وتختلف المثال عن مطابقته للمصطلح فالاعتراض مقبول، مثل أن أخص المشهور بما عرفه المتأخرون وهو ما رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة، ثم أمثل له بمثال ذكره إمام متقدم بناء على استخدامهم للشهرة وأنها تحدث في أي طبقة، أي شهرة نسبية، فبعد البحث في طرقه وجده المعترض غريباً في بعض طبقاته، فالاعتراض على هذا المثال في محله.

أما إن كان الاعتراض مبنياً على أمر اجتهادي، كالتمثيل للمعلل، والمضطرب، والمدرج، والحسن لغيره، فلا يحسن الاعتراض، إذ التمثيل لكل منها بمثال يتفق الجميع على قبوله غير ممكن، لأن المثال راجع للاجتهاد، والمقصود إيضاح المصطلح بمثاله، فقد مثل ابن الصلاح

للحديث الذي تكثر طرقه ولا يرتقي للحسن لغيره بحديث: "الأذنان من الرأس"، فاعترض عليه جماعة ممن جاء بعده بأنه صالح للترقية، وأخذوا يسوقون طرقه لبيان هذا، ولا يصح ما فعلوه، لأن الترقية يدخلها الاجتهاد في تطبيق القواعد، وما مثلوا به بديلا لمثال ابن الصلاح يمكن أن يعترض عليه بهذه الطريقة، والغرض من المثال هنا بيان أنه سيمر بك أحاديث طرقها كثيرة لا ترتقي إلى الحسن، فإن وافقتني في اجتهادي في هذا المثال وإلا فسيمر بك غيره.

ومثله تمثيل ابن الصلاح للمضطرب بحديث (الخط في السترة)، اعترض عليه بأنه يمكن الترجيح بين أوجه الاختلاف فيه، وهذا الاعتراض غير مناسب، لأن ابن الصلاح حين مثل به مثل بما أدى إليه اجتهاده في هذا الحديث، فلا ينقض المثال باجتهاد غيره، والمثال الذي اقترحه بعضهم بديلا له وهو حديث: "شبيتي هود وأخواتها"، الترجيح فيه ممكن، فقد جاء عن عدد من الأئمة ترجيح أنه من مرسل عكرمة مولى ابن عباس، مع أن اشتراط عدم إمكانية الترجيح في تعريف (المضطرب) محل نظر، لكن الكلام الآن على فرض قبول هذا الشرط.

هذا ما تيسر لي كتابته في هذه العجالة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى

الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.